

# دفع ايجار المسجد ونفقاته من صدقة الفطر/الخميس)92/4/1202م( /فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

آآ عندنا مسجد صغير مستأجرينه بعض الاحيان نحتاج لدعم لدفع الايجار والكهربا هل يجوز لنا ان نجمع فطرة رمضان والزكوات  
وندفع الايجار شوية عايزة تفصيل فترة رمضان من اهل العلم من قال هذه المساكين خاصة - [00:00:00](#)  
لا تنطبق عليها مصارف زكاة المال لانها نبي سنسلم فربها صاعا من طعام طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للفقراء والمساكين  
اغنوهم عن السؤال في هذا اليوم بعض اهل العلم اجراها مجرى زكاة المال فقال تنصرف في المصارف الثمانية المعروفة -

[00:00:25](#)

في اية المصارف في سورة التوبة انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها الى اخر الاية القرآنية الكريمة هل يجوز دفع  
الزكوات لمصروفات الدعوة من حيث المبدأ قلنا ان المجمع الفقهي يقول - [00:00:53](#)

ان اعمال الدعوة وما يعين عليها مصارف زكوية اذا تعينت اموال الزكاة سبيلا لتسيير اعمال الدعوة والانفاق عليها فلا حرج في هذا  
لكن ينبغي ان نرفع همم المصلين الذين يرتادون - [00:01:15](#)

مساجد وان يبذلوا من صدقاتهم العامة ما يقوم بمساجدهم ومصروفاتها باذن الله - [00:01:40](#)